

100225 - متى يكون الأذان الأول للجمعة قبل الوقت أو بعده؟

السؤال

عندنا مشكلة في الولايات المتحدة في مسجدي وهو أذان الجمعة الأول العثماني هل يكون قبل دخول الوقت أم بعده ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

يشرع الأذان الأول للجمعة ، وهو ما فعله عثمان رضي الله عنه ، وأقره الصحابة عليه ، كما روى البخاري (912) عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ : كَانَ النَّدَاءُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوَّلُهُ إِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ عَلَى الْمُنْبَرِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَثُرَ النَّاسُ زَادَ النَّدَاءَ الثَّلَاثَ عَلَى الزُّورَاءِ . وَالزُّورَاءُ مَوْضِعٌ بِالسُّوقِ بِالْمَدِينَةِ .

وسمى الأذان الذي زاده عثمان ثالثاً ، باعتبار أنه زاده على الأذان والإقامة .

ثانياً :

ينبغي أن يكون الأذان الأول قبل دخول وقت الجمعة ، بنحو نصف ساعة أو ساعة ؛ لتحقيق الفائدة منه وهي تذكير الناس بالجمعة ، وحثهم على التهيؤ والمشاركة إليها .

وقد سئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : ما هو الوقت المشروع بين الأذان الأول والثاني للجمعة ؟

فأجاب : "الواقع أننا في نجد نجعل فرقا بين الأذان الأول والأذان الثاني نحو نصف ساعة أو ساعة إلا ربع وبعض الناس ساعة ، وفي مكة والمدينة لا يجعلون بينهما فرقا ، إذا دخل الوقت وقت الظهر أذن المؤذن الأذان الذي يسمونه الأول ، ثم يؤذن الثاني بعد مجيء الخطيب. والذي يظهر لي أن فعل أهل نجد أصح ؛ لأنه هو الذي يحصل به الفائدة ، أن الناس يستمعون إلى الأذان الأول ثم يتأهبون إلى الصلاة ويأتون إلى المسجد الجامع ، وقد قال أهل العلم رحمهم الله : من سمع النداء الثاني يوم الجمعة لزمه السعي من حين أن يسمع ، ومن كان بيته بعيداً لزمه السعي إلى الجمعة بحيث يصل إليها مع الخطيب. فعمل الناس هنا عندي أقرب إلى الصواب ممن لا يؤذنون الأذان الأول للجمعة إلا إذا دخل وقت الظهر. لكن ليس معنى هذا أن نضل من خالفنا ، وهذه نقطة مهمة أثبتنا لطلاب العلم : إذا اختلف الفقهاء في سنة فقال بعضهم : هي سنة، وقال آخرون : ليست بسنة ، فليس لازم قول الذين يقولون : إنها ليست بسنة أن يبدعوا الآخريين، لا يبدعونهم أبداً، لأننا لو بدعنا المخالف لنا في هذه الأمور لزم أن يكون كل الفقهاء في مسائل الخلاف مبتدعة ، لأن الذي يقول لي : أنت مبتدع، أقول له : وأنت مبتدع، فيبقى الفقهاء كلهم في مسائل الخلاف أهل بدعة ، وهذا لا قائل به، فإذا اختلف العلماء رحمهم الله في مسائل لا تتعلق بالعقيدة وليست محدثة

حدثاً واضحاً ، إنما اختلفوا في فهم النصوص ، فهنا نقول : الأمر واسع ، ولا يمكن أن يبدع بعضنا بعضاً " انتهى من "اللقاء الشهري" (69/3)

وسئل الشيخ صالح الفوزان حفظه الله : ما هو الوقت الذي يفصل بين أذان الجمعة الأول والثاني ؟

فأجاب : "الوقت الذي يفصل بين أذان الجمعة الأول والثاني هو الوقت الكافي للناس في أن يتهيئوا لصلاة الجمعة ويذهبوا إليها .

فالأذان الأول لتنبيه الناس على قرب وقت صلاة الجمعة . . . حتى ينتبه الناس وينتهوا من بيعهم وشرائهم وأعمالهم الدنيوية ويتجهوا إلى صلاة الجمعة .

وأما الأذان الثاني ؛ فهذا إنما يكون إعلماً بدخول وقت الصلاة ، وهو عند دخول الإمام وجلسه على المنبر ؛ كما كان في وقت النبي صلى الله عليه وسلم " انتهى باختصار من "المنتقى من فتاوى الشيخ الفوزان" (1/101) . وقد ذكرنا نص الفتوى كاملة في جواب السؤال (97888) .

والله أعلم .